علماء الأزهر والمحاكم الشرعية

« يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ »

قعد أهل الأزهر عن إجابة طلب اسماعيل باشا الخديو تأليف كتاب في الحقوق والعقوبات موافق لحال العصر سهل العبارة مرتب المسائل على نحو ترتيب كتب القوانين الأوربية. وكان رفضهم هذا الطلب هو السبب في إنشاء المحاكم الاهلية واعتماد الحكومة فيها على قوانين فرنسا وإلزام الحكام بترك شريعتهم وحرمانهم من فوائدها، وفي توجيه عزائم الكثيرين من نابغة الامة الى درس تلك القوانين في مصر وأوربا وبذل النفقات العظيمة من الحكومة ومنهم لأجل تحصيلها. ولولا جمود اهل النفوذ من علماء الازهر لكانت كل هذه المحاكم شرعية آهلة بالعمائم التي يتحاسد حملتها على الشيء اللقا ويتنافسون فيما يرغب عنه غيرهم لقلة ذات يدهم. ولكانت تلك العمائم موضع الاحترام والاجلال كما يليق بها لا كما هي اليوم في نظر أكثر الناس. ثم انك تجد بعض أصحاب هذه العمائم يتشدقون بتلاوة « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون » و« من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » يعرّضون بأهل المحاكم الاهلية ثم انهم يتحاكمون اليهم عند الحاجة ويتملقون لهم في المجامع

ليس إبطال هؤلاء العلماء للشريعة بعدم اجابة طلب اسماعيل باشا السابق بأعجب من اعتذارهم عنه وتعللهم فيه. انهم تعللوا بل احتجوا بأنهم يحافظون بذلك على الشرع وطريقة سلفهم الازهري في كيفية التأليف وهو ان يكون الكتاب مؤلفاً من متن وشرح وحاشية وعند زيادة البيان والتحقيق تضاف اليه التقارير — فهذه هي سنة المشايخ المألوفة. وتأليف كتاب أو كتب يقتصر فيها على القول الصحيح ويجعل بعبارة

سهلة مقسما الى مسائل تسرد بالعدد على كيفية كتب القوانين من البدع الهادمة لتلك السنة التي جرى عليها الميتون من عدة قرون !!!

حدثني علي باشا رفاعة قال ان اسماعيل باشا المفاق بالمشايخ ذرعا استحضر والده رفاعة بك وعهد اليه بأن يجتهد في إقناع شيخ الازهر وغيره من كبار الشيوخ بإجابة هذا الطلب وقال له انك منهم ونشأت معهم فأنت أقدر على اقناعهم فأخبرهم ان اوربا تضطرني اذا هم لم يجيبوا الى الحكم بشريعة نابليون . فأجابه رفاعة انني بادولاي قد شخت ولم يطعن أحد في ديني فلا تعرضني لتكفير مشايخ الازهر اياي في آخر حياتي وأقاني من هذا الامر فأقاله وكان إنشاء هذه المحاكم التي يرى المشايخ أنها مؤسسة على الكفر والظلم والفسق أثر المحافظة على الدين ، وصونه من عبث الحاكمين ، وما هذا الدين الذي حافظوا عليه الا بدعة سيئة وهي كيفية التأليف التي ألفوها كما تقدم ولم ينزل بها كتاب ولا وردت بها سنة ولا جاءت في أثر عن الصحابة والتابعين . والكيفية التي دُعوا اليها فحسبوها خرقا في الاسلام هي أفضل وأنفع مما حافظوا عليه فالنتيجة أنهم أضاعوا الشريعة لاجل الجمود على هذه الكتب الحديثة الضارة المضيعة للعلم فكانوا من الخاطئين . وأعني بما أقول جمهورهم لا كلهم كما لا يخفى

حدثت المحاكم الاهلية فكانت قسيمة للمحاكم الشرعية ولكن ظهر للناس بالاختبار ان المحاكم التي يحكم فيها بقانون فرنسا أضمن للحقوق وأقرب للانصاف من المحاكم التي تسند شريعتها الى الوحي السماوي حتى كان شيوخ الازهر يحاكمون اليها فالشيخ العباسي رفع اليها بعض القضايا وكان شيخ الازهر ومفتي الديار المصرية . وكذلك شيخ الازهر السابق الشيخ سليم البشري محاكم اليها في قضية تتعلق بأوقاف الازهر وكان له مندوحة عن ذلك . فكانت جنايتهم على الشريعة أنهم كانوا السبب في إضاعة القسم الاكبر منها وأنهم سلكوا في القسم الثاني الذي بقي للمحاكم الشرعية طريقة سوء ذهبت بثقتهم وثقة سائر الناس منها — وكل ذلك بحجة حماية الدين وحفظ الشريعة الذي هو فخرهم ولو بالباطل يتألون به الزلفى في نفوس عامة المسلمين المقلدين لهم الذين لا يعلمون بماذا يقلدون

تكاد حماة الدين والمحافظة على الشريعة من هؤلاء تذهب نفسه حسرات كما ذهبت

بروحهما فان السماء والارض تستغيثان من خلل المحاكم الشرعية وتلجآن الى الحكومة طلبا لاصلاحها ولكن الشيوخ عقبة في طريق كل اصلاح وحجتهم الوهمية المحافظة على الدين الذي لا يعرفه سواهم وقوتهم غرور العامة بهم وتصديق دعاويهم والحكومات تحترم دائما عقائد العامة وعاداتها وتقاليدها حقا كانت او باطلة لئلا تهيج عليها الرأي العام ولذلك كان صلاح حال العامة بالتربية الصحيحة والتعليم النافع مفضيا الى صلاح حال الحكومة بالطبع لأن رأي الامة يكون حينئذ صحيحا وقوة الامة لا تقاوم لان يد الله مع الجماعة

هذا بعض آثار التقليد الاعمى للميتين والجمود على العادات الموروثة وليس كل علماء الازهر على هذا الجمود بل السواد والدهماء منهم وانما العامة مع الاكثرين حتى يظهر خطأهم الزمان ، الذي لا يعلو حكمه حكم إنسان ، هذا احدهم الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية اليوم قد رأى منذ زمن طويل فساد هذه المحاكم وشعر بتألم العدل من سيرة القضاة الشرعيين وسعى في صلاحها وصلاحهم محاولا إقناع أمير البلاد به وما زال يلح عليه حتى عهد اليه الامير بان يضع بمساعدة بعض الفضلاء تقريرا في ذلك سنة ١٨٩٦ ولكن كان نصيب التقرير الاهمال حتى قام المستر سكوت الانكليزي مستشار الحقانية يحاول وضع لائحة لاصلاح سير هذه المحاكم التي كثر تألم الناس منها وشكواهم للحكومة فأرشده الشيخ لذلك التقرير فطلبه من أحد حاشية الامير واستفاد منه واضعوا اللائحة الحديثة كثيرا من الفوائد ولكنها لم تكن كافية

وفي سنة ١٨٩٩م حاولت الحكومة المصرية عمل شيء في المحاكم الشرعية على انه من الاصلاح فقامت قيامة العلماء والجرائد وهيجت العامة لاعتقاد الجميع ان ما كان يحاول غير جائز شرعا (وفي الحقيقة انه لم يكن هو الاصلاح المطلوب للمحاكم) ولكنهم لم يطلبوا شيئا غيره يجوز عندهم شرعا. وكنا قبل هذه الفتنة قد كتبنا في المنار الصادر آخر سنة ١٣١٦هـ مقالة في (التعليم القضائي) بينا فيها ان إصلاح المحاكم الشرعية لا يكون الا بقضاة صالحين للقيام بأعباء القضاء وان هذا لا يتم الا بتعليم خاص بينا طريقه واقترحنا على شيخ الازهر ومجلس ادارته تنفيذه ولكن أنى ينفذ وحماة الدين من مشايخ الازهر اصحاب النفوذ لا يرضون شيئا جديدا غير ما ألفوا وعليه آباءهم الا الشيخ

محمد عبده وهو صاحب هذا الرأي . لكن لا موافق له منهم عليه في مجلس الادارة الا الشيخ عبدالكريم سلمان وأكثر الآراء كانت على ضد مايطلبان

انتهت فتنة المحاكم بسكوت الحكومة عن المشروع الذي أعدته ولكن المتقاضين لم يسكتوا على حقوقهم تضيع . في أثرها عهد بمنصب إفتاء الديار المصرية للرجل الذي كان اول ساع في الاصلاح والمشهود له بأنه أعرف الناس بطرقه فكلفته الحكومة تفتيش هذه المحاكم ووصف خللها وبيان مايحتاجه من العلاج ففعل ووضع في ذلك تقريره المشهور الذي أجمع الناس على استحسانه حتى ان الذين يعادون الاصلاح باسم الدين لم يجهروا بنقده ولا بالاعتراض عليه . ثم ألفت الحكومة لجنة للنظر فيما يمكن العمل به من التقرير ورئيسها ناظر الحقانية وكان في اعضاء اللجنة مع المفتي قاضي مصر السابق وشيخ الازهر واحترمت المدنية القاضي في تلك الاثناء فوقف سير اللجنة واستمر على وقوفه وعذر الحكومة في ذلك العامة وبلاء العامة العلماء وهاك ما قاله اللورد كرومر عن هذه المحاكم في تقريره عن سنة ١٩٠٢ وهو :

﴿ المحاكم الشرعية ﴾

« يقول المفتشون من العلماء التابعين لنظارة الحقانية ان أحكام قضاة المحاكم الشرعية في الاحوال الشخصية وانجازهم للقضايا قد تحسنت بعض التحسن ولا ريب ان زيادة انفاق المال تفضي الى إصلاح مهم في هذه المحاكم ولكن لا ينتظر ان يجري حتى يلح الاهالي في طلب الاصلاح من أنفسهم وذلك يكون بتقدم العلم والمعرفة . والشكاوي الآن كثيرة ولكن المعارضة شديدة في كل تغيير مهما كان لازما وخاليا من الضرر . والغالب ان تلك المعارضة تحتج بدعوى ان الاصلاحات مخالفة للشريعة او لعادة القوم » اه

فانظر تجد ان هذا السياسي الواقف على حالة البلاد أتم الوقوف يصرح بأن الاصلاح لا يمكن الا بعد ان تتحول العامة عن اعتقاد ما يقوله المشايخ في مقاومة الاصلاح وأوضح منه ما قاله في تقريره عن سنة ١٩٠٣ الماضية . وانك لتجد شيوخنا يطلعون عليه ويعرفون ما يقول الناس في جمودهم ولا يرجعون عنه رحمة بالشريعة التي انتحلوا حملها وبأنفسهم ، وهذا هو نصه :

﴿ المحاكم الشرعية ﴾

هذه ترجمة محضر مأخوذ عن الجريدة الرسمية وهو يتعلق بأعمال مجلس شورى

القوانين في جلسة حديثة العهد . والحديث فيها بين أحمد بك يحيى من أعيان المصريين وحضرة الشيخ حسونة النواوي وهو عالم جليل من علمائهم تولى منصب الافتاء فيما مضى

« حضرة احمد بك يحيى : ان الطريقة المتبعة حتى الآن في المحاكم الشرعية في أمر المرافعات وتأجيل القضايا أوجبت شكاوى كثيرة فلذا أقترح على مجلس شورى القوانين تأليف لجنة تدرس هذه الامور وتضع فيها تقريرا

« فضيلة الشيخ حسونه النواوي : اني لا أعلم ان المحاكم الشرعية تحتاج الى الاصلاح في أمر من أمورها

« تقرر بالاغلبية التصديق على رأي الشيخ حسونه النواوي » انتهى

فهذه الاعمال مشددة للزائم لانها تدل على ان في مجلس شورى القوانين نفسه بعضا من الاعضاء الاذكياء الذين يشعرون بوجوب الاصلاح للمحاكم الشرعية

اما كون الاصلاح ضروريا تتشوق اليه النفوس فذلك أمر ثابت لا شك فيه إذ ليس للناس أقل ثقة بهذه المحاكم الشرعية وقد علا الضجيج من أعمالها وكثرت شكاوي المتقاضين بين يديها وحجتهم عليها ترجع يوما عن يوم . والاصلاح يطلب من وجه معروف لا يختلف فيه وهو بسيط سهل المنال وذلك ان الشرع نفسه لا يمكن ان يطرأ عليه تغيير مطلقا فغاية ما يطلب إذن هو أن يقضي به بين الناس بطريقة معقولة على يد قضاة جمعوا من العلم والاستقلال ما يمتنع معه تأثير كل مؤثر خارجي أيا كان مصدره

وكانت الحكومة قد شرعت منذ خمس سنوات تقريبا في معالجة هذا الداء ولكنها عدلت عنه لأن الغرض الذي كانت تقصده من الاصلاح انما هو صيانة المصريين أنفسهم فلم تجد منهم التأييد الكافي فأغفلته . اما الحكومة البريطانية فلا تبدأ بالسير في هذا السبيل ولكنها تنظر بعين الرضى الى كل اصلاح يبدأ به ذوو الشأن أنفسهم الذين يهمهم أمر المحاكم الشرعية أكثر من سواهم وتؤيدهم وتشد عزائمهم . ورأيي الخصوصي هو ان مجلس شورى القوانين يحسن صنعا بالعودة الى هذا الموضوع وايفائه حقه من البحث لا سيما ان التعجيل في اصلاح هذه المحاكم خير من التأجيل ففي مصر جيل جديد يختلف عن أجداده في أمور كثيرة فيمكن ان تحدثه نفسه يوما بأن يعد الى تلك الاركان القديمة بدا لا تعرف حرمة القديم فتكون أشد عليها من يد حكومة

تعدها اليوم طبقا لارشاد قوم لاشأن لهم فى الامر لانهم لايدينون بالدين الاسلامي. فاذا كان لهذا الحساب نصيب من الصواب فالاجدر بأبناء اليوم أن يشرعوا في الاصلاح ويتلافوا الأمر قبل حلوله . وعسى ان المصلحين من أبناء القطر لاتضعف عزيمتهم لأول فشل حلّ بهم فان الرأي العام لأبناء دينهم هو في جانبهم وهو ينمو ويزداد وان كانوا لايجاهرون به فعليهم الثبات إذن لاسيما اذا لم يكن أحد ينتظر ان الناس تتغلب على أميالها وتوافقهم على مرادهم بعد أول حملة

ويجدر بي ان أذكر في هذا المقام ان مجلس شورى القوانين اقترح على الحكومة فى الملحوظات التي أبداها على ميزانية السنة الحاضرة أن تزيد مصروف المحاكم الشرعية فرفضت الحكومة هذا الاقتراح . وعندي أنها أحسنت في رفضها لأن كل زيادة فى هذا الباب تعد تبذيراً لاموال الأمة حتى يجيء الوقت الذي تباشر فيه مسألة الاصلاح بالجد والاهتمام » اه كلام اللورد

قبل ان يظهر تقرير اللورد هذا اجتمعت الجمعية العمومية المؤلفة من نظار الحكومة واعضاء شورى القوانين ومندوبي البلاد المصرية واقترح غير واحد من أعضائها مطالبة الحكومة باصلاح المحاكم الشرعية . فاحيل الطلب على مجلس شورى القوانين فأجمع الشيوخ أمرهم وأرادوا ان يدافعوا عن الحاضر حسب عادتهم ، فأنّى من يفيهم الامر مع انصارهم في مجلس الشورى وكبيرهم هم قاضي مصر الذى خلق فى بلاد الروم مصريا ، وتعلم فى الاستانة ولكنه كأنه تخرج أزهريا ، وكثر السعي قبل الجلسة واتفقوا على شيء يدافع به القاضي الاكبر

ولما طرحت المسألة فى المجلس قال القاضي الاكبر كلمته المرموزة وهي:

« قد سمعنا المقترحات المتعلقة بالمحاكم الشرعية ونقول ان أعمال تلك المحاكم ترجع اولا الى الشرع الشريف وهذا لايمكن مسلم ان يقول انه يحتاج الى اصلاح — وثانيا الى قضاة يحكمون بذلك الشرع وهؤلاء تنتخبهم لجنة من كبار العلماء الخبيرين تشكل بنظارة الحقانية بحضور ناظرها وطبعا انما تنتخبهم من العلماء الاكفاء — وثالثا لى لوائح سنتها الحكومة بعد أخذ رأي مجلس شورى القوانين . فان كان هناك اعتراضات توجهت أو تتوجه فى المستقبل فطبعا انما هي متوجهة على تلك اللوائح

ولو رجعت الحكومة فى جميع أعمال المحاكم الشرعية الى قواعد الشرع ونفذت بالطرق الشرعية جميع ماصدر من تلك المحاكم من الاحكام لم يوجد أدنى اعتراض فلذلك أطلب استلفات الحكومة الى ماذكر :

هذا نص ما كتب، وتناقل الناس عن قاضي مصر يومئذ زيادة منها أنه قال في الجلسة ان القضاة يدرسون علومهم في الازهر ويمتحنون فيه بحضور جماعة من كبار العلماء وانه لم يعرف عن أحد من قضاة المحاكم مايشكى منه وجاء فى آخر كلامه : اما إذا ارادت الحكومة تكميل المرشحين للقضاء باضافة بعض دروس مثل أدب القاضي وشيء من التمرين فلا بأس. وذكرت جريدة المؤيد يومئذ أنه قال ماينبغي لمثله فى مقامه ان يقوله. وكان له حزب مستعد لتأييد رأيه ولكن مفتي الديار المصرية تعقبه بعد ماأمر الكاتب بكتابة جميع ماقاله وقرر المفتي ماملخصه —

أما كون الشرع نفسه لايحتاج الى اصلاح فمسلم لكنه في كتبه التي في أيدي الناس بعيد عن أفهام المحكوم فهو في أشد الحاجة الى التقريب من الأفهام فيجب النظر في ذلك ولا نطلب فيه الا عملا سبقتنا الى مثله الدولة العثمانية في كتاب المجلة التي عليها العمل في محاكمها المسماة (بالعدلية) وفي المحاكم الشرعية فى ابواب المرافعات جميعها ولم يقل أحد ان الدولة في عملها ذلك قد خرجت عن الدين . (عند هذا قال الشيخ حسونة النواوي : كتاب الاحوال الشخصية الذي وضعه قدري باشا موجود وهو من أحسن ما يكون :)

وأما مسألة امتحان القضاة في لجنة من علماء الازهر وانتخابهم بلجنة فيها كبار العلماء فيجب بيان مافيها لهيأة المجلس لانني من اللجنتين — لجنة الامتحان ولجنة الانتخاب . أما الامتحان فيجري في موضوعات خاصة من عدة فنون يبتدأ فيها بالاصول فالمعاني فالبيان وهكذا ولا يأتي الفقه الا في آخر الدروس عند ما يكون الممتحن قد مل السؤال والطالب قد مل الجواب فيكتفي الاساتذة من الطالب ببعض كلمات ثم ينقلونه الى فن آخر . على أن الامتحان فى الفقه كان ولا يزال في أبواب العبادات مثل التيمم ونحوه. وقد ألحق فى المدة الاخيرة على لجنة الامتحان لتعيين مواضع الامتحان في المعاملات فحصل ذلك لكن كثيرا مايرجع عنه فهل مثل هذا الامتحان له علاقة بالقضاء الشرعي

وهل تعرف به درجة القاضي ان كان أهلا للقضاء أوغير أهل

(قال) أنا عضو في اللجنتين كما قلت لكم وربما كنت أعرف الناس بمن ينتخبون للقضاء ولكني أقول لكم إننا نعمل في الانتخاب على قاعدة ارتكاب أخف الشرين فنختار أخف القاصرين قصورا وكثيرا مانكون الاغلبية على انتخاب المتقدم في الزمان وان كان متأخرا في العلم والاستعداد

(قال) واما لوائح المحاكم التي يتوهم من لم يعرف تاريخها ان الحكومة وضعتها من عندها فهي بعيدة عن الشرع ومذاهبه فانا أذكر لكم حقيقة أمرها. كانت الحكومة في عهد أمراء مصر السابقين تاركة للمحاكم الشرعية تمام الاستقلال وكان الناس يستفتون من خلالها وظلمها وشيوع الرشوة فيها فلما أقلقوا الحكومة أمر سعيد باشا بوضع لائحة لسير هذه المحاكم وقد كان ذلك بقرار لجنة من علماء الازهر مؤلفة من علماء المذاهب الاربعة فاللائحة الاولى كان متفقا عليها من علماء الشرع ـ طال الزمان وظهر ان اللائحة لم تأت بالمطلوب واستمرت الشكوى من أعمال المحاكم فوضعت اللائحة الثانية بمعرفة الشيخ العباسي شيخ الازهر ومفتي الديار المصرية لذلك العهد . واما اللائحة الاخيرة فقد عرضت كذلك على شيخ الازهر ومفتي الديار المصرية وأقرها كما اقرها قاضي مصر السابق. فاللوائح لاتعاب اذن بمخالفة الشرع ولكنني أقول مع هذا انها قاصرة وفي حاجة الى الاصلاح فتبين ان المحاكم الشرعية في حاجة الى الاصلاح من كل جهة وهذا الاصلاح ينحصر عندي في خمسة أمور وهي :

(أولها) تقويم طريقة التعليم لعمال المحاكم الشرعية من قضاة وكتبة واضافة ما تحتاج اليه وظائف القضاء الشرعي ومايتعلق بها من المعلومات الى مايتعلمون الآن وذلك يكون بانشاء فرقة خاصة بهذا الغرض من طلبة الجامع الازهر بالجامع الازهر ثم تكميل قاعدة انتخابهم بما يكفل التحقق من كفاءتهم. (ثانيها) تعديل لوائح المحاكم الشرعية على وجه يكفل انتظام سيرها وسرعة الفصل في قضاياها وازالة كل مايشتكى منه بشرط المحافظة على الشرع (ثالثها) الاتفاق مع جماعة من شيوخ الحنفية على ايجاد طريقة لتقريب فهم الاحكام الشرعية التي يتقاضى الناس على حسبها حتى يمكن للخصوم ان يعرفوا الى أية قاعدة شرعية يرجع الحكم فيما يتخاصمون فيه ويسهل على

القضاة أنفسهم خصوصا في بدء أمرهم الرجوع الى مايحكمون بمقتضاه ويكون ذلك شاملا جميع أبواب المعاملات من الفقه (رابعها) وضع قاعدة لتنفيذ الاحكام الشرعية تكفل انتفاع المحكوم له بالحكم ضد أي شخص كان بما لايخالف الشرع (خامسها) ترقية مرتبات عمال المحاكم الشرعية والحاقهم بباقي موظفي الحكومة :

اقترح المفتي هذا وأمر بكتابته فكتب وظهرت على المجلس امارة الاعجاب والرضى به فقال بعض المؤتمرين ان هذا لاينافي قول القاضي والرأي مارآه القاضي . قال المفتي لك ان تقول ان رأيك موافق لرأي القاضي وليس لك ان تقول هذا عن غيرك وان كان القاضي يقر هذا الرأي فهو مانبغي ولافرق بين ان ينسب الي أو اليه. فقال ذلك العضو لا بأس بموافقة القاضي على هذا ولكن تحذف المقدمات . قال المفتي وتحذف مقدمات القاضي أيضا . قال بعض الاعضاء الاولى ابقاء المقدمتين والموافقة على الرأي الاخير (رأي المفتي) مع اتفاق القاضي . وبعد ذلك استقر الرأي على ان يمحى ما كتب عن القاضي والمفتي ويستبدل به: ان المجلس يقترح على الحكومة الاصلاح بالاوجه الخمسة المذكورة وكذلك كان

هذا ملخص ما كان في الجلسة وهج به الناس يومئذ كتبناه كما سمعناه من كثير من الاعضاء ومن يجتمع بهم . ولكن الجرائد خلطت في المسألة ومنها مانسب الاقتراح للقاضي وانما كان رداً عليه ثم انه لم يبد من موافقة المجلس . والذي يهمنا اننا وصلنا بعد جهاد المجاهدين في سبيل الاصلاح الى أن مجلس الشورى طلب باتفاق الآراء ان تبادر الحكومة الى اصلاح هذه المحاكم فليس لها بعد هذا عذر بالارجاء وهو أقصى أو فوق ما كان يتمنى الناورد كرومر

أرأيتك هؤلاء القضاة الشرعيين هل اعتبروا باجماع أهل الرأي والحل والعقد وغيرهم على فساد أمرهم وسوء سيرتهم ؟ كلا انهم لم يزدادوا الا غيا وعنادا حتى ان المحكمة العليا التي تشرف على جميع مجاري الامور هي أوغل من محاكم الواحات في الغرور والخلل والزلل . ومن أعجب ماصدر عن قاضي مصر في هذه الأيام ببركة مستشاره أو مشيره التصدي لمنع ديوان الاوقاف من تنفيذ لائحة المساجد التي وضعها مفتي الديار المصرية وأقرها مجلس الاوقاف الأعلى بعد مباحثات طويلة

﴿ لائحة المساجد ﴾

ماهي لائحة المساجد وماوجه الحاجة اليها ؟ هي لائحة تدور على جعل أئمة المساجد وخطبائها من أهل العلم بالدين ليؤدوا الفرائض على وجهها وجعل مؤذنيها وخدمتها من أهل الكفاءة للقيام بعملهم على وجهه. ولايجهل أحد ان أكثر الأئمة في هذا العهد من الجهال حتى باحكام الطهارة والصلاة وأكثر الخطباء يغلطون على المنبر حتى بآيات القرآن ويأتون فى وعظهم بما يتبرأ الدين منه في الغش والكذب على الله ورسوله ودينه بسرد الأحاديث الموضوعة والخرافات المصنوعة . أليس من العجائب ان يوجد في المسلمين من يحافظ على هذه المنكرات ويطلب بقاءها وعدم إزالتها باسم الدين وهو بعد مع هذا من علماء المسلمين ؟ بلى وانهم ليحتجون بأنهم يحافظون على شروط الواقفين . وهل وجد واقف اشترط ان يكون الائمة والخطباء من الجاهلين ؟؟ رب أعوذ بك من همزات الشياطين

أوقاف المسلمين تزداد ربحا ونموا ومساجد المسلمين فى خراب حسي ومعنوي الا ماعمرت جدره وزخرفت سقفه لجنة الآثار العربية ليتمتع بالنظر اليها السائحون من الافرنج الذين يحبون الاطلاع على مباني الاولين ، ورواتب الخطيب والامام اليوم كما كان منذ قرن أوقرون اذ كان مالك الالف يعد غنيا كبيرا ، والالف لاتشبع فى سنتنا الحمار شعيرا ، لهذا يخطر ديوان الاوقاف ان يجعل الجاهلين الكسالى المعدمين أئمة وخطباء اذ لايرضى العالم الفاضل أن ينقطع لعمل لايزيد راتبه في الشهر على مئة قرش وقد يكون خمسين قرشا . هذا وان مساعدة أهل العلم والدين على معايشهم من أفضل المبرات التي تنشأ لها الاوقاف الخيرية . لهذا كان من موضوع لائحة المساجد أن يجعل للامام والخطيب راتب يتراوح بين خمس مئة قرش وثمان مئة قرش وللمؤذن والخادم راتب يرتقي الى ثلاث مئة قرش وذلك بعد انتقائهم بحسب الشروط التي تؤهلهم للقيام بعملهم على أكمل وجه . وقد رفقت اللائحة بحال الحاضرين على ما بهم فلم تقض بعزل أحد منهم وانما جعلت مبدأ الاصلاح فيمن يتجدد

بهذه اللائحة تصرف أموال الاوقاف المكنوزة فى أفضل مصارفها ، بهذه اللائحة تقام صلاة الجماعة على وجهها ، بهذه اللائحة تكون الخطابة مؤدية للحكمة

التي شرعت لاجلها ، بهذه اللائحة تكون بيوت الله نظيفة طاهرة كما يليق بها ، بهذه اللائحة ينمو علم الدين بما وجد لاهله من المعاش الطبيعي الذي يليق بكرامتهم بعد ان أقفلت في وجوه المنقطعين له أبواب الرزق ، واحتقرهم الناس ولو بغير حق ، ومع هذا كله نجد في أصحاب العمائم من يسعى في إلغاء اللائحة بحجة أنها مخالفة للدين ، وانها وضعت للافساد وهم من المصلحين ، يحاولون إلغاءها بسلطة المحكمة الشرعية التي ضجت السماء والارض من فساد حالها ، وشدة اختلالها ، فلماذا لايصلحونها ويقيمون حكم الله فيها ان كانوا صادقين ؟

كتب قاضي مصر الى مدير الاوقاف يطلب اللائحة لينظر فيها ويأمر بتنفيذ مايرى تنفيذه منها وإلغاء مايرى إلغاءه وذكرت الجرائد انه هدد المدير بعزله اذا لم يفعل فعرض المدير كتابته على مجلس الاوقاف الاعلى فقرر المجلس اجابة القاضي بأن هذا أمر لايعنيه وأنه ليس في اللائحة أمر مخالف للشرع كما قرر مفتي الديار المصرية وأن الامر العالي الصادر في سنة ١٢٩١ يجيز للمجلس من أمثال هذه اللائحة ولهذا يرفض المجلس طلب القاضي ويأمر بتنفيذها كما قررها هكذا ورد في جريدة الاهرام وقد أنذرت القاضي بأن لايلعب بالنار ونعم مافعلت ، فان الامر خطير كما ذكرت ، هذا نموذج من سيرة هذه المحكمة بعد ماعمت البلوى ، وعظمت الشكوى ، يلعب أهلها بالنار ، ويسخطون الديار ، ويفقدون الانصار ، ولانسمع من علماء الازهر كلمة انكار ، بل يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا ياأولي الابصار .

مناظرة بين مقلد وصاحب حجة — تابع ويتبع

(الوجه الحادي والستون) قولكم : وأجمعوا على جواز شراء اللحمان والاطعمة والثياب وغيرها من غير سؤال حلها اكتفاء بتقليد أربابها : جوابه ان هذا ليس تقليدا في حكم من احكام الله ورسوله من غير دليل بل هو اكتفاء بقبول قول الذابح والبائع وهو اقتداء واتباع لأمر الله ورسوله حتى لو كان الذابح والبائع يهوديا او نصرانيا أو فاجرا اكتفينا بقوله في ذلك ولم نسأله عن أسباب الحل كما قالت عائشة رضي الله عنها : يارسول الله ان ناساً يأتوننا باللحمان لاندري اذكروا اسم الله عليها ام لا ؟